

أحكام القرآن

. غيرهم دون المسلمين عنى إنما D
ثم ساق الكلام إلى أن قال ومن أجاز شهادة أهل الذمة فأعد لهم عنده أعظمهم باء شركا
أسجدهم للصليب وألزمهم للكنيسة .
فإن قال قائل فإن ا D يقول حين الوصية